African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 1, Issue 3, August 2022, Page No: 68-79
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index

النقود الإلكترونية: تقييم شرعي اقتصادي

عدنان محمد يوسف ربابعة[1*]، مهند مصطفى أحمد عقايلة[2]
[1] أستاذ مشارك، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، الأردن، اربد
[2] درجة الماجستير، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، الأردن، اربد

Electronic money: Legitimate Economics Assessment

Adnan Mohammad Yousef Rababa[1*], Mohanad Mustafa Ahmad Aqaileh[2]
[1]Associate Professor, Department of Economics and Islamic Banks, Faculty of Sharia, Yarmouk University, Jordan, Irbid
[2]Master degree, Department of Economics and Islamic Banks, Faculty of Sharia, Yarmouk University, Jordan, Irbid

[*]Corresponding author	mohanadaqaileh1@gmail.com	[*]المؤلف المراسل
تاريخ النشر: 2022-08-02	**تاريخ القبول:** 2022-08-01	**تاريخ الاستلام:** 2022-07-20

الملخص
تناول هذا البحث دراسة النقود الإلكترونية وماهيتها، وبعض آثارها الاقتصادية، مع الإشارة الى دورها في ظل جائحة كورونا. وقد هدف هذا البحث الى توضيح وتحديد مفهوم النقود الإلكترونية في ظل تعدد الألفاظ والمصطلحات التي أطلقها الباحثون على هذا النوع من النقود، بالإضافة الى بيان التكييف الفقهي لها؛ حيث أنها من النوازل الفقهية المعاصرة التي تحتاج لمتابعة مستمرة، وخصوصا في ظل ظهور الأزمات الاقتصادية المتلاحقة في السنوات الأخيرة.
وقد توصل هذا البحث إلى أن النقود الإلكترونية لا تخرج عن كونها وسيلة من وسائل الدفع المبتكرة؛ تطورت نتيجة لتطور التجارة الإلكترونية التي تستلزم وجود عملية دفع بديلة عن عملية الدفع التقليدية، كما أن اتساع التعامل بالنقود الإلكترونية (كوسيلة دفع)، يؤثر على سلوك المستهلك، وعلى حجم المبادلات التجارية، بالإضافة لتأثيره على الاستثمار والعمالة.
كما توصل هذا البحث إلى أن جائحة كورونا قد أدت الى انتشار التعامل بالنقود الإلكترونية نظراً لكونها البديل المناسب في مثل هذا الظرف الاستثنائي، لما يتوفر بها من خصائص تمكن المتعامل من اجراء معاملاته اليومية عن بعد.

الكلمات المفتاحية:
النقود الإلكترونية، الآثار الاقتصادية، جائحة كورونا.

Abstract:
This research dealt with the study of Electronic money and what it is, and some of its economic implications, noting its role in the Corona pandemic. Moreover, it was aimed at clarifying and defining the concept of e-money in light of the multiplicity of words and terms that researchers have called this type of money. In addition to finding out about the jurisprudential adjustment of it, Because It is

one of the contemporary doctrinal aspects that needs to be followed up ongoing, especially in light of the emergence of successive economic crises in recent years. This research has found that e-money is only a new payment method. It has evolved because of the development of e-commerce, which requires an alternative payment process to the traditional payment process. The expansion of electronic money dealing (as a payment method) affects consumer behavior, the volume of trade, as well as its impact on investment and employment.
This research also found that the Corona pandemic led to the spread of electronic money dealings as it is the appropriate alternative in such an exceptional circumstance, because of its characteristics that enable the customer to conduct his daily transactions remotely.
Key words: Electronic money, Economic affects, Corona pandemic.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله الطاهرين وأصحابه الذين عملوا على نشر هذا الدين بالحجة والدليل الواضح المبين، وبعد؛

اعتاد البشر منذ القدم على استعمال النقود بمختلف مراحلها، ابتداءً من المقايضة التي كانت طبيعتها مبادلة السلع والخدمات التي بحوزة الآخرين، ثم النقود السلعية والمعدنية حتى وصل الأمر إلى النقود الورقية ثم نقود الودائع.

ولكن بسبب تغير حاجات ومتطلبات كل عصر من العصور كان لابد من تطوير وسائل حديثة تستوعب هذه الاحتياجات وتلبي رغبات البشر، ومن هذه الحوادث تطوير الوسائل التكنولوجية في ظل سيطرتها على العالم فأصبح الأمر أبعد من مجرد فكرة تتناول شبكة الإنترنت على أنها مكان محصور في المجال الافتراضي، بل العكس صحيح تماماً، ففي ظل التطورات التي شهدناها في أواخر القرن العشرين ثم في بداية القرن الحادي والعشرين بدأت العمليات التجارية تعتمد اعتماداً كبيراً في طرق الدفع والتسوية على شبكة الإنترنت، فانطلقت الشركات والمؤسسات الكبيرة في هذا الاتجاه وحاولت أن تؤسس فكرة التعامل الإلكتروني لتسوية معاملاتها لاحقاً.

ومن ناحية أخرى فإن الشريعة الإسلامية تراعي النوازل، وتتسع لكل المستجدات وتضبطها بضوابط شرعية تستند الى الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح في بيان أحكامها نصاً واستنباطاً، مع مراعاة المصالح والمفاسد المتعلقة بواقع الأمة الإسلامية، ومن هنا جاء هذا البحث لبيان ماهية النقود الالكترونية وآثارها الاقتصادية ودورها في ظل جائحة كورونا.

تتمثل مشكلة البحث في ضبط مفهوم النقود الإلكترونية وبيان آثارها الاقتصادية ودورها في ظل جائحة كورونا؛ من خلال الإجابة عن عدد من الأسئلة هي:

- ما المقصود بلفظ النقود الإلكترونية؟
- ما التكييف الفقهي للنقود الإلكترونية؟
- ما الآثار الاقتصادية للنقود الإلكترونية؟

ويكمن هدف الدراسة في التوصل لمفهوم واضح لمصطلح النقود الإلكترونية ومن ثم التوصل للتكييف الفقهي المناسب بناءً عليه، وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- توضيح وتحديد مفهوم النقود الإلكترونية في ظل تعدد الألفاظ والمصطلحات التي أطلقها الباحثين على هذا النوع من النقود.
- عرض الآراء الفقهية للنقود الإلكترونية بشكل مجمل وصولا الى التكييف الفقهي لها.
- بيان الآثار الاقتصادية للنقود الإلكترونية، وتوضيح دورها في ظل جائحة كورونا.

تبرز أهمية هذا البحث من خلال ما يلي:

- حداثة موضوع النقود الإلكترونية، فهو من المواضيع وليدة العصر التي تحتاج الى المزيد من الدراسة والبيان، حيث تحتاج الى نظر عميق لمعرفة ماهيتها وحكمها.
- أن النقود الإلكترونية تعد نازلة من النوازل الفقهية التي تمس جانباً من حياة الأفراد وهو المعاملات المالية.
- يستفيد من هذه الدراسة طلاب العلم الشرعي والاقتصادي لزيادة المعرفة وفتح آفاق البحث في هذا الموضوع.

الدراسات السابقة: من خلال البحث في المصادر العلمية وقواعد البيانات وفي حدود علم الباحث توصل الى الدراسات الآتية:

أولاً: دراسة هيثم شريف (2020) " النقود الإلكترونية، ماهيتها، أنواعها، وآثارها"[1].

هدفت هذه الدراسة إلى عرض نشأة تعامل الأفراد بالنقد الإلكتروني الحديث، وإظهار مزاياه وعيوبه، وكذلك تحديد أنواعه، وطبيعته القانونية ومخاطره، بدراسة بعض النماذج التطبيقية للتعامل بنظام النقود الإلكترونية، وخلصت هذه الدراسة الى أن اصدار النقود القانونية سوف يتقلص في ظل انتشار التعامل الآمن نسبيا للنقود الإلكترونية، حيث يتوقع أن يزيد إقبال الأفراد على التعامل بها.

ثانياً: دراسة عبد الناصر الهادي عون (2013) "النقود الإلكترونية، تعريفها، مميزاتها، ومخاطرها"[2].

هدفت هذه الدراسة الى تحديد المقصود بالنقود الإلكترونية، وتسليط الضوء على الأخطار والمخاطر التي يخلفها استخدام النقود الإلكترونية، وتحديد الفرق بينها وبين النقود التقليدية، واقتراح الحلول المناسبة التي توافر إمكانية الاستفادة من ميزات النقود الإلكترونية، كما خلصت هذه الدراسة الى أن النقود الإلكترونية نقودا متطورة تصلح كأداة للدفع والوفاء بالتعاملات المالية على اعتبار أننا لا ننظر الى ذاتية النقود بل إلى وظيفة النقود.

ثالثاً: دراسة سارة القحطاني (2008) "النقود الإلكترونية: حكمها الشرعي وآثارها الاقتصادية"[3].

هدفت هذه الدراسة الى كشف الحكم الشرعي عن النقود الإلكترونية، ومحاولة استقراء آثارها بشفافية وحيادية، والمساهمة في تقليص فجوة الاندماج الاقتصادي بالثورة التقنية والمعلوماتية والتكنولوجية التي يعيشها العالم الإسلامي، وخلصت هذه الدراسة الى ما يقارب ستين نتيجة أهمها أن النقود الإلكترونية تقوم على محاولة خلق وتطوير نظام يمكن أن يقدم أنموذجا بديلا عن النقود السائلة.

منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي الوصفي من خلال الرجوع إلى الأبحاث والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة.

إضافة الدراسة:

أهم ما يميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات، أنها قامت بتحديد مفهوم النقود الالكترونية تحديداً واضحاً يميزه عن باقي الألفاظ ذات الصلة، كما أشارت الى دور النقود الالكترونية في ظل جائحة كورونا بشكل عام ومختصر.

المبحث الأول: النقود الإلكترونية، والألفاظ ذات الصلة.

المطلب الأول: تعريف النقود الإلكترونية

أولاً: النقود

النقــود لغــة جمــع نقــد، وتطلق على معانٍ عدة[4]:

أ. تمييز النقود والكشف عن جودتها.

---

[1] شريف، هيثم محمد، النقود الالكترونية: ماهيتها أنواعها وآثارها، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ع72، جامعة المنصورة، 2020م.

[2] عون، عبد الناصر الهادي، النقود الالكترونية تعريفها مميزاتها ومخاطرها، المجلة الليبية للدراسات، دار الزاوية للكتاب، ع3، 2013م.

[3] القحطاني، سارة، النقود الإلكترونية: حكمها الشرعي وآثارها الاقتصادية، جامعة الكويت، الكويت، 2008م.

[4] انظر: أبادي، الفيروز، القاموس المحيط، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 2005، ص354، والفيومي، المصباح المنير، (د.ط، د.ت) ص620.

ب. إعطاء النقود وقبضها، يقال نقدت الدراهم أي أعطيتها وانتقدتها أي قبضتها.
والنقود ليست محصورة في القطع النقدية أو الورقية كما يعتقد الكثير، وإنما هي معتمدة على ثقة الناس وقبولهم لها، لذلك عُرفت النقود اصطلاحاً بأنها:
وسيط للمبادلة يتمتع بقبول عام أي إن الجميع يقبله للوفاء بأي التزامات مهما بلغ حجمها دون أي تردد، وأن الأفراد يقبلون السلع لمنفعتها (طلب مباشر) بينما يقبلون النقود لعلمهم أن غيرهم سيقبلها وبالتالي يمكنهم بواسطتها الحصول على السلع التي يريدونها[5].

ثانياً: النقود الإلكترونية
أما النقود الإلكترونية، فهذا يعد مصطلح جديد ليس له حد مناسب في الفقه أو المصطلحات الاقتصادية أو حتى السياسية، لذلك عُرفت النقود الإلكترونية عدة تعريفات منها:

1. مجموعة من البروتكولات والتوقيعات الرقمية التي تتيح للرسالة الإلكترونية أن تحل فعلياً محل تبادل العملات التقليدية.[6]
2. وقد قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي، وتحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها، وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة[7].

والمقصود بقوله[8]:

- قيمة نقدية: أنها تشمل وحدات نقدية لها قيمة مالية مثل مائة جنيه.
- مخزنة على وسيلة الكترونية: أي يتم شحن القيمة النقدية بطريقة الكترونية على بطاقة بلاستيكية أو على القرص الصلب للكومبيوتر الشخصي للمستهلك. وهذا العنصر يميز النقود الالكترونية عن النقود القانونية والائتمانية.
- غير مرتبطة بحساب بنكي: وهذا ما يميزها عن وسائل الدفع الالكترونية، مثل Debit and Credit cards

وعرفها البنك المركزي الأوروبي بأنها: مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية، يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة، ويستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً[9].
وبعد تتبع التعريفات التي عرضها الباحثين للنقود الإلكترونية، ومن مجمل ما سبق فإن التعريف الجامع للنقود الإلكترونية والذي يحاكي واقع استخدامها واصدارها وتداولها هو أن النقود الإلكترونية: وسيلة جديدة من وسائل الدفع بديلة عن العملات التقليدية كقيمة مخزنة على أداة إلكترونية غير ملموسة تأخذ صورة وحدات الكترونية يمكن للعميل استخدامها في عمليات البيع والشراء أو التحويل أو الخدمات، حيث تتولى إصدارها البنوك التقليدية في شكل وحدات أو رسائل مكونة من سلسلة متتالية من أرقام سرية غير قابلة للتكرار.[10]
وخلاصة القول: أن النقود الإلكترونية لا تخرج عن كونها وسيلة من وسائل الدفع المبتكرة؛ تطورت نتيجة لتطور التجارة الإلكترونية التي تستلزم وجود عملية دفع بديلة عن عملية الدفع التقليدية، أما القول بأن النقود الإلكترونية نقودا مستقلة بذاتها يتطلب وجود تنظيم وتقنين لها، ويستلزم الاعتراف العالمي بها ليدخلها في حيز التداول والصرف، وهذا ما لم نلمسه حتى اليوم.

---

[5] عون، عبد الناصر الهادي، النقود الإلكترونية – تعريفها ومميزاتها، 2013، ليبيا، المجلة الليبية للدراسات، ع3، ص78.
[6] القحطاني، سارة، النقود الإلكترونية: حكمها الشرعي وآثارها الإقتصادية،2008، الكويت، جامعة الكويت، ص49.
[7] الشافعي، محمد إبراهيم، الآثار النقدية والاقتصادية والمالية للنقود الالكترونية، مؤتمر الأعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون، 2003، ص134-135.
[8] انظر: المرجع السابق، ص134-135.
[9] النجار، أحمد، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية، شرعية، محاسبية، 2019، جامعة آل البيت، ص18.
[10] انظر: محمد، إبراهيم، النقود الإلكترونية أحكام فقهية وآثار اقتصادية: دراسة مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، أسيوط، ج1، ع31، 2019، ص16، بتصرف.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة

اهتمت العديد من الجهات المعنية بالنقود بتطور النقود الإلكترونية، وبتتبع أشكالها، وقد دأبت الأدبيات الحديثة على استخدام مصطلحات مختلفة للتعبير عن النقود الإلكترونية دون تمييز بين أنواع النقود الحديثة وأشكالها، حيث ظهر الخلط بينها، ومن هذه المصطلحات:

أولاً: النقود الرقمية

لم يفرق بعض الباحثين بين النقود الرقمية والالكترونية، فعلى سبيل المثال؛ يرى أحد الباحثين "أن النقود الإلكترونية أو الرقمية هي المكافئ للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها[11]".

وبعضهم لم يفرق بين العملات الرقمية والافتراضية، فيشير أحد الباحثين؛ الى مفهوم العملات الرقمية والفرق بينها وبين النقود الالكترونية، فيعرف العملات الرقمية على أنها: لا تمثل أية عملة من العملات الحقيقية القانونية، إنما هي عملة مستقلة في ذاتها وغير مغطاة بأية عملة أخرى ولا مرتبطة بأية جهة سيادية مركزية؛ وهذا المفهوم أراد به الباحث العملات الافتراضية[12].

ونتيجة لتتبع التعريفات التي وضعها الباحثون أن المقصود بالنقود الرقمية (النقد الالكتروني غير المرتبط بحساب بنكي) وقد سبقت الإشارة إليه؛ أما المقصود بالعملات الرقمية هو ذاته المقصود من العملات الافتراضية.

ثانياً: العملات الافتراضية.

يعتبر تعريف النقود أشمل وأعم من تعريف العملة لذا يندرج تحت تعريف النقود أي مادة كانت نقداً أصيلاً أم اصطلح الناس على تسميتها بذلك، خلافاً للعملة التي لا تكون نقداً إلا باكتسابها الشرعية القانونية، لذلك تعتبر النقود عموم والعملة خصوص، فكل نقد عملة وليس كل عملة نقد؛ فالعملة: هي كل ما تعتبره السلطة الحاكمة نقوداً وتضفي عليه قوة القانون صفة إبراء الذمة، فتلقى قبولاً عاماً.[13]

وقد اختلف الباحثون في تعريف ووضع مفهوم للعملات الافتراضية وفيما يلي أبرز ما جاء في تعريف العملات أو النقود الافتراضية:

1. وحدات رقمية مشفرة ليس لها وجود مادي أو قيمة ذاتية تفتقد للمركزية ونظام الحماية والرقابة وتعمل على شبكة الانترنت حصراً باعتبارها عملة عند القائل بها.[14]
2. وحدة اعتبارية ليس لها وجود فيزيائي أو كيان مادي ملموس، ولا تصدر عن بنك مركزي أو هيئة نقد معينة، إضافة الى أنها لا تقترن بأي عملة نقدية محلية كانت أو عالمية، ويمكن تحويلها أو تخزينها الكترونيا، وإصدارها يتم بواسطة حواسيب متطورة، ويتم التداول بها في الأوساط الالكترونية وعبر المنصات المخصصة لها دون رقابة وإشراف حكومي.[15]

وأما استخدام مصطلح النقود المشفرة والعملة الرقمية أو الافتراضية؛ فكلها مصطلحات تشير الى مفهوم العملات الافتراضية آنفة الذكر، ومن خلال تتبع البحوث التي عرضت في مؤتمر "العملات الافتراضية في الميزان"[16]، وبناءً على ما جاء فيه فإنه يمكن القول بأن:

للعملة الإلكترونية قيمة حقيقية مخزنة الكترونيا، والجهة المسؤولة عنها جهة مركزية وتكون تابعة لبنك أو جهة معينة هي التي تطورها، وتتيح للمتعامل إمكانية التحكم بها فله الحق في تجميد معاملاته المالية بناء

---

[11] عون، عبد الناصر الهادي، النقود الالكترونية تعريفها مميزاتها ومخاطرها، المجلة الليبية للدراسات، دار الزاوية للكتاب، ع3، 2013م، ص80.

[12] انظر: عامر، باسم أحمد، العملات الرقمية –البتكوين أنموذجاً-ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، مجلة جامعة الشارقة، للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، ج16، ع1، 2018م، ص271-272.

[13] النجار، أحمد هشام، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة شرعية اقتصادية محاسبية، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، المفرق، 2019، ص16، بتصرف.

[14] الجميلي، إسماعيل، اصدار العملات الافتراضية بين ضوابط الشرع ومتطلبات العصر، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة "العملات الافتراضية في الميزان"، كتاب وقائع المؤتمر، 2019م، ص89.

[15] النجار، مرجع سابق، ص20.

[16] انظر: مؤتمر العملات الافتراضية في الميزان، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة، مركز الشارقة الإسلامي لدراسة الاقتصاد والتمويل، 2019م.

على طلب المشارك أو السلطات أو الاشتباه في حدوث غش أو غسل للأموال، وتحظى بإجماع عالمي على قبولها والتعامل بها، أما بالنسبة لإمكانية الاستيفاء فيمكن استيفاء المبالغ منها عن طريق الانترنت وغيره من الأجهزة الالكترونية المخصصة لها فهي الأسرع والأفضل الكترونيا في الوفاء بأثمان السلع والخدمات والمشتريات داخل التجارة الالكترونية، والجدير بالذكر أنها تحظى برقابة يمكن معرفة المستخدم والمرسل له وآلية الارسال وقدر المال المرسل، فلا يمكن استخدامها في عمليات التهريب وغسيل الأموال.
أما العملات الافتراضية فليس لها أي وجود مادي أو قيمة ذاتية، ولا تحتوي على عملات معدنية أو ورقية وهي أشبه بملف وورد أو اكسل، وهي إلى اليوم غير معروفة المصدر فلا مركزية لها، ولا يوجد لها كيان حكومي أو وحدة اقتصادية حكومية تقرر كميتها وكيفية التعامل بها، حيث تتم المعاملات بها عبر نظام موزع من الحواسيب تم تسميتها nodes أو peers في شبكة عالمية ولا يمكن إلغاؤها أو ايقافها، أي أنها لا تتيح للمتعامل ما يتاح له عند استخدامه للنقود الإلكترونية، أما فيما يتعلق بقبولها فهي لم تحظ بقبول عام ولا زال موقف الدول منها بين الرفض والقبول وما زال معظم الدول لم تصدر موقفاً واضحاً بالقبول والرفض، ومثل هذه العملات لا يمكن استيفاء المنافع منها إلا عن طريق الانترنت مما يعني استحالة تبادل هذه العملة في حال انقطاع شبكة الانترنت، فلا رقيب عليها، ويمكن استخدامها في عمليات غير مشروعة كتمويل الإرهاب وغسيل الأموال.
وبناءً على ما سبق، فإن العملات الافتراضية تختلف اختلافا كليا عن النقود الإلكترونية؛ فلا تتقاطع معها في القبول وإمكانية الوجود والاستيفاء، أما القول بأن النقود الإلكترونية لها قيمة مخزنة الكترونيا، لا يعني أنها نقود مستقلة بذاتها، فالنقود الإلكترونية ليست إلا وسيلة من وسائل الدفع فقط.

ثالثاً: بطاقات الائتمان
هي أداة دولية للدفع الائتماني القصير أو المدار أو كليهما، ذات نطاق عام، ناتجة عن عقد ثلاثي، تصدر من بنك تجاري أو إسلامي، تمكن حاملها من إجراء عقود خاصة، ومن الحصول على خدمات خاصة، ووجه الشبه بينها وبين النقود الإلكترونية يظهر في كونها أداة لدفع مستحقات مالية في بعض المحال التجارية ومراكز التسوق، إلا أنها على عكس النقود الإلكترونية فإنها أداة دفع ائتماني أما النقود الإلكترونية فهي أداة دفع فوري.[17]

رابعاً: البطاقات الذكية.
هي أداة دولية للدفع الفوري، ذات نطاق عام ناتجة عن عقد ثلاثي، تصدر من بنك تجاري، تمكن حاملها من إجراء عقود خاصة، ومن الحصول على خدمات خاصة، وتتقاطع مع النقود الإلكترونية في كيفية عملها؛ حيث أن كليهما يحتوي على مخزون الكتروني لقيمة نقدية، والعلاقة بينهما هي علاقة عموم وخصوص مطلق؛ فكل بطاقة ذكية يمكن أن تحتوي على نقود الكترونية، لكن النقود الالكترونية ليس كلها يخزن في بطاقة ذكية، فيمكن القول أن البطاقة الذكية هي أحد وسائل تطبيق النقود الإلكترونية.[18]

خامساً: المحفظة الالكترونية.
هي كناية عن بطاقة مسبقة الدفع، أي أنها تتضمن مبلغاً معيناً من النقود مدفوع مسبقا بحيث يمثل احتياطاً مالياً لصاحب المحفظة، وقد تكون كذلك بطاقة ذكية يمكن تثبيتها على الكومبيوتر الشخصي، أو تكون قرصاً مرناً يمكن إدخاله في فتحة القرص المرن في الكومبيوتر ليتم نقل القيمة المالية منه وإليه عبر الانترنت، وحديثا أصبح من الممكن تثبيت هذا النوع من المحافظ على الهواتف الذكية.[19]
وتجدر الإشارة هنا الى أن النقود الإلكترونية تختلف عن البطاقات المصرفية الالكترونية، مثل بطاقة الائتمان، وبطاقة السحب والدفع، وبطاقات الصراف البنكي، والبطاقات الذكية وغيرها، كما يختلف مفهوم

[17] انظر: القحطاني، مرجع سابق، ص56، بتصرف.
[18] انظر: المرجع السابق، ص59.
[19] منصر، كريمة، الآثار المحتملة لأدوات الدفع الإلكتروني على سير السياسة النقدية، مجلة أبعاد الاقتصادية، ع10، جامعة أمحمد بوقرة-بومرداس، 2020م، ص7-8.

النقود الالكترونية عن التحويل الالكتروني، الذي يعني تحويل قيمة نقدية من حساب إلى آخر بوسيلة الكترونية، وهو بالتالي لا يتضمن قيمة نقدية معينة في كيان مادي، بل هو عبارة عن رقم يتحول من حساب إلى حساب آخر، بوسيلة الكترونية دون أن يختلف عن التحويل الذي يتم في المعاملات الورقية.[20]

المبحث الثاني: التكييف الفقهي للنقود الإلكترونية

إن موضوع النقود الالكترونية من مواضيع الاقتصاد الحديثة التي شغلت علماء الاقتصاد في النظر في ماهيتها وآثارها، كما أنه من المواضيع المعاصرة بالنسبة للاقتصاد الإسلامي التي تحتاج كغيرها من المواضيع الى بيان وتوضيح للوصول الى التكييف الفقهي والحكم الشرعي الصحيح الذي يتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية؛ حيث أن هذه المسألة مرتبطة بمقصد حفظ المال.

المطلب الأول: الآراء الفقهية في النقود الإلكترونية

اختلفت آراء علماء الشريعة من الفقهاء المعاصرين في التكييف الشرعي للنقود الإلكترونية؛ وذلك بسبب الاختلاف في تعريف النقود الالكترونية وفي خصائصها ووظائفها في بعض مراحل تكوينها، حيث يرى البعض أن تطورها المستمر يمنع من تكوين تصوّر كامل وكافي حولها، كما أن الاختلاف النسبي في تعريف النقد وشروطه عموماً، وفي تعريف النقود الالكترونية خصوصاً؛ له الأثر البالغ على الفقهاء المعاصرين عند تكييفهم الفقهي للنقود الإلكترونية.[21]

إن الوحدات النقدية الالكترونية التي تستخدم في الوفاء عبر الانترنت تتوافر فيها خصائص النقود وتقوم بوظائفها، إلا أن الفقهاء اختلفوا في التكييف، حيث أن الطبيعة القانونية لها أثارت جدلاً كبيراً بينهم،[22] وبناءً على هذا الاختلاف انقسمت الآراء الفقهية إلى آراء عدة، أبرزها:

الرأي الأول: أن النقود الالكترونية نوع جديد من النقود وتعتبر أداة دفع تامة ونهائية إذا توافرت فيها معايير وضوابط معينة وتتعلق هذه المعايير بالوظائف الأساسية للنقود[23]، حيث أن النقود الالكترونية تتمتع بذاتية مستقلة ودليلهم في ذلك؛ أن التاجر الذي يقبل التعامل بها يطلب من مصدر هذه النقود بعد ان يتلقاها من المستهلك أن يحولها الى نقود ورقية، كما أن التاجر الذي تلقى الوحدات الالكترونية بمجرد انتقالها إليه دائناً للمصدر بقيمة السلع والخدمات التي باعها للمستهلك لأنه يكون قد قبض ثمنها عن طريق الوحدات وللتاجر حق في مطالبة المصدر بتحويلها الى نقود ورقية أو حسابات مصرفية.[24]

الرأي الثاني: أن النقود الالكترونية نقود عادية متطورة في صيغة غير مادية للنقود الورقية؛ حيث أن النقود في حد ذاتها رمزاً للقيمة وليست القيمة ذاتها، أي أنها بدل عن النقود الورقية، حيث تلتزم الجهة المصدرة بتحويلها الى نقود عادية عند الطلب، واستدل أصحاب هذا الرأي بوجود الدفع المسبق من العميل للجهة المصدرة، بحيث تعمل الوحدة الإلكترونية مثل القيمة التي دفعت مقابلها، ولو فرض انعدام التزام الجهة المصدرة بالتحويل لم يكن لهذه الوحدات قيمة مالية ذاتية.[25]

حيث أن النقود الالكترونية ظهرت باسم النقود الشبكية وهي انعكاس لحسابات من النقد مردها الى حالة فيزيائية وجودية.[26] وعليه يرى البعض أن حكم النقود الإلكترونية هو نفس حكم النقود القانونية المتداولة بين أيدي الناس لأنها مجرد تحويل شكل النقود المعهود الى وحدات الكترونية باستخدام الوسائل التقنية.[27]

---

[20] ربابعه، عدنان، وتسنيم كيوان، توليد النقود في المصارف الإسلامية دراسة مقارنة بالمصارف التقليدية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، ج45، ع2، 2018م، ص183.

[21] انظر: محمد، إبراهيم، مرجع سابق، ص79، بتصرف.

[22] شريف، هيثم محمد، النقود الالكترونية: ماهيتها أنواعها وآثارها، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ع72، جامعة المنصورة، 2020م، ص516.

[23] المرجع السابق، ص514.

[24] انظر: محمد، إبراهيم، مرجع السابق، ص49، بتصرف.

[25] انظر: القحطاني، مرجع سابق، ص564، بتصرف.

[26] النجار، أحمد هشام، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة شرعية اقتصادية محاسبية، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، المفرق، 2019، ص18.

[27] انظر: عامر، باسم، مرجع سابق، ص272.

وتطبيقاً لهذا الرأي فإن تداول النقود الإلكترونية يتم من خلال تغيير شكل النقود من الصورة الورقية المادية المحسوسة، إلى الصورة التكنولوجية غير المادية وغير المحسوسة، وذلك من خلال عمل جهات الإصدار، والتي تقوم بإصدار النقود الإلكترونية بالقدر المساوي لما يتم إيداعها لديها من الأموال الورقية.[28]

الرأي الثالث: أن النقود الإلكترونية هي أداة ائتمان؛ ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن جميع صور وأشكال النقود التي تستخدم كأداة للتبادل هي أشكال للائتمان، حيث تشكل ديناً على مصدرها وهي الحكومة[29]، وعند من اعتبر أن النقود الإلكترونية باعتبارها قيمة نقدية مخزنة على وسيط إلكتروني فهذه النقود لا تعدو أن تكون سند قرض واستدلوا لذلك بانتفاء القيمة الذاتية لهذه الوحدات الالكترونية المشحونة على الوسيط الالكتروني (غير متمولة)، بحيث لو فرض انعدام التزام الجهة المصدرة بالتحويل، لما كان لها قيمة مالية ذاتية، كما أن التزام الجهة المصدرة بتحويلها إلى نقود عادية عند طلبها، فهي دين حال، ويرتكز هذا الرأي على أن التعهد بتحويل هذه الوحدات الالكترونية الى نقود عادية، ويفسر هذا التعهد بأنه التزام على وجه المديونية وذلك لوجود علاقة ثلاثية ابتداءً بين الجهة المصدرة والعميل وحامل الوحدات الالكترونية، فتنتفي القيمة الذاتية للوحدات الإلكترونية.[30]

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للنقود الإلكترونية

تعددت الاتجاهات والآراء حول طبيعة النقود الالكترونية، فاتفق البعض على أنها نقود ثم اختلفوا فيما بينهم في تكييف نقديتها، في حين لا يرى الاتجاه الآخر نقدية النقود الإلكترونية حيث ينظر أصحاب هذا الاتجاه الى النقود الإلكترونية على أنها مجرد أوامر بتحويل الأموال الموجودة أصلاً من حساب لآخر، وهذا الاتجاه هو الأكثر انتشاراً بين الاقتصاديين.

وبناءً على ما ذكرنا آنفاً فإن النقود الإلكترونية: وسيلة جديدة من وسائل الدفع بديلة عن العملات التقليدية كقيمة مخزنة على أداة إلكترونية غير ملموسة تأخذ صورة وحدات الكترونية يمكن للعميل استخدامها في عمليات البيع والشراء أو التحويل أو الخدمات، حيث تتولى إصدارها البنوك التقليدية في شكل وحدات أو رسائل مكونة من سلسلة متتالية من أرقام سرية غير قابلة للتكرار.[31]

أما العملات الافتراضية فهي أرقام على الشاشات، وليس لها وجود مادي يمكن ملامسته باليد؛ فهي وحدات الكترونية مشفرة غير مركزية تعمل بنظام "الند للند"، ويتم إدارتها بالكامل من قبل مستخدميها بدون سلطة مركزية أو وسطاء، يتم تداولها عبر الانترنت عبر وسائط الكترونية فقط مثل أجهزة الحاسب الآلي، والأجهزة الذكية، والتابلت، ونحوها للتبادل التجاري وشراء سلع عينية أو منافع مختلفة.[32]

وخلاصة القول: أن النقود الإلكترونية أداة دفع وأوامر تحويل للقيمة النقدية المخزنة التي يقابلها قيمة نقدية حقيقية تمثل عملة الدولة التي تصدرها، خلافاً للرأي الذي يعدها نقوداً مستقلة بذاتها، وبهذا فإنه لا يمكن اعتبارها أيضا على شاكلة العملات الافتراضية التي اختلف الباحثون في نقديتها.

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية للنقود الإلكترونية، ودورها في ظل جائحة كورونا

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للنقود الإلكترونية.

إن ظهور النقود الالكترونية كأداة جديدة للدفع واتساع تداولها واستعمالها يؤثر بدوره على حجم تداول النقود الورقية مما يؤثر الاستقرار النقدي، كما من شأنه أن يؤثر على الاستهلاك والإنتاج والاستثمار نتيجة لما يفتحه التعامل الالكتروني من آفاق ومجالات اقتصادية متعددة.

---

[28] شريف، مرجع سابق، ص517.

[29] محمد، إبراهيم، مرجع سابق، ص56.

[30] القحطاني، مرجع سابق، ص547

[31] محمد، إبراهيم، مرجع سابق، ص16.

[32] الشمري، عبد الله راضي، التأصيل الفقهي للعملات الافتراضية، مؤتمر العملات الافتراضية في الميزان، كتاب وقائع المؤتمر، جامعة الشارقة، 2019م، ص66-67.

أولاً: تأثير النقود الالكترونية (كوسيلة دفع) على الاستقرار النقدي

إن عرض النقود في أي اقتصاد لا يقتصر على النقد فقط بل يشمل جميع وسائل الدفع، فلم يعد الاقتصاد في العصر الحديث يكتفي بالتعاملات النقدية بعد انتشار وسائل الدفع الحديثة مثل بطاقات الائتمان أو البطاقات الذكية والتسهيلات النقدية وكافة أشكال أدوات ووسائل الدفع الإلكترونية؛ ومنها النقود الإلكترونية وتخضع هذه الوسائل لتنظيم البنوك المركزية باعتبارها جزء من عرض النقود في الاقتصاد، وبقدر نجاعة أنظمة ووسائل الدفع ودرجة سلامتها ومتانتها بقدر توفقها في تسير تسوية المعاملات، وتسهيل استعمال الوسائل الإلكترونية في اجراء المدفوعات، والتشجيع على استخدامها في النظام المالي والمصرفي بشكل خاص والنظام الاقتصادي بشكل عام، يحافظ على الاستقرار المالي والنقدي ويعزز دور البنوك في إدارة وتحديث أنظمة الدفع، والإشراف والرقابة عليها سعيا لتيسير إجراءاتها وقواعدها، حيث أن هذه الوسائل تتمتع بالثقة من قبل المتعاملين الاقتصاديين، بما تؤمنه من استقرار نقدي ضامن لسلامة المعاملات المالية.[33]

ثانياً: تأثير النقود الإلكترونية على الاستهلاك

تساعد النقود الإلكترونية على ضبط ميزانية المستهلك وذلك من خلال تقيد المستهلك بالمبلغ الالكتروني المخزن لديه، كما أنها تحرر حاملها من عبء حمل النقود الذي يشكل خطرا في بعض الأحيان في حال حمل مبالغ كبيرة من النقود، كما تعد النقود الالكترونية أفضل من وسائل الدفع الأخرى كالشيكات وخاصة في حال اجراء المبادلات الصغيرة.

كما أن النقود الالكترونية تجعل إبرام الصفقات أقل تكلفة على اعتبار أن نفقة تحويل النقود الالكترونية عبر الإنترنت أقل بكثير من تحويل ثمن الصفقات من خلال النظام المصرفي المعتاد، وهذا بدوره يؤدي زيادة حجم الاستهلاك، بالإضافة الى التشجيع على زيادة توزيع السلع التي يسهل شحنها مباشرة عبر الانترنت مثل برامج الكومبيوتر، أو السلع التي يمكن للمستهلك الحصول عليها من خلال برامج التسوق مثل الأدوية والألبسة وغيرها؛ وكل هذا يشجع على زيادة الاستهلاك.[34]

ثالثاً: تأثير النقود الالكترونية على الاستثمار

ان وجود النقود الالكترونية كوسيلة دفع؛ يفتح آفاقا جديدة وواسعة أمام الاستثمار فيؤدي الى زيادة الاستثمار والعمالة في مجال الصناعات الإلكترونية، ومن اهم مجالات الاستثمار التي يمكن أن يشجعها التعامل بالنقود الإلكترونية هو الاستثمار في انتاج السلع والخدمات التي يتم ترويجها من خلال شبكة الانترنت؛ مثل البرمجيات التي يتم بثها مباشرة عبر هذه الشبكة ويتم دفع ثمنها بواسطة النقود الإلكترونية، بل سيمتد الاستثمار أيضاً الى باقي السلع الأخرى التي يتم تصديرها عبر الحدود نظراً لسرعة وسهولة الدفع بواسطة النقود الإلكترونية، ولا شك أن من شأن هذا أن يؤثر بصورة إيجابية على حجم العمالة في مجالات انتاج السلع.[35]

وبالإضافة الى ذلك فإن زيادة انتشار التبادل بالنقود الالكترونية يؤدي الى زيادة حجم التبادل التجاري الدولي، وتوسيع نطاق السوق على المستوى المحلي والقومي وصولاً إلى الأسواق العالمية، مما يمنح فرصة أكبر للمستهلك والمستثمر لاختيار المنتجات المعروضة؛ لأن وجود هذا النوع من أدوات الدفع يعزز ويشجع التجارة الإلكترونية، وذلك لأن الدفع يكون أصلا بعملة قانونية تعترف بها الدول عالمياً؛ فالنقود الالكترونية ما هي الا وسيلة دفع مبتكرة.

---

[33] شايب، محمد، الدفع الإلكتروني كآلية للحد من أزمة السيولة واكتناز النقود في الاقتصاد الجزائري، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، 2017، ص218-219، بتصرف.

[34] انظر: الباحوث، عبد الله بن سليمان، النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، بحث منشور، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ع1، القاهرة، 2017م، ص50. انظر أيضا: محمد، إبراهيم، مرجع سابق، ص115، بتصرف.

[35] انظر: محمد، إبراهيم، مرجع سابق، ص313.

المطلب الثاني: دور النقود الإلكترونية في ظل جائحة كورونا

يعتبر تداول النقود جزءًا أساسيا من الحياة الاقتصادية، حيث يتم عقد ملايين الصفقات الصغيرة والكبيرة يومياً، وهذا يعني انتقال النقود الورقية والمعدنية ودورانها بشكل كبير بين الأفراد يومياً، حيث لا تخلو الأسواق من المشترين والبائعين إلا لأسباب قسرية فوق إرادة الحكومات والأفراد؛ كانتشار الأوبئة.

وكذلك الحال فقد أثر انتشار فايروس كورونا في نمط الحياة السائد، فتوقفت المنشآت والمؤسسات عن العمل، وعرقل مظاهر الحياة الاقتصادية، حيث بدأت الشركات والمؤسسات بتأجيل ذمم المستفيدين من خدماتها، وذلك تبعاً للأوامر التي أصدرتها حكومات الدول، وفي حين لا يمكن للتدفقات النقدية للمؤسسات والشركات أن تتوقف كلياً؛ برزت الحاجة الى تحوّل الأفراد إلى الدفع الإلكتروني بدلاً من الطرق التقليدية، حيث أن توقف الكثير من القطاعات أدى الى التسبب بركود اقتصادي.

وجميعنا لاحظ أن العالم قد لجئ في ظل الجائحة إلى إغلاق الحدود وحظر التجول والإغلاق العام وغير ذلك من القيود على الحركة، فكان لا بد من نقلة نوعية تساهم في حل المشكلة والاتجاه نحو الدفع الإلكتروني على الرغم من وجود بعض المساوئ التي تحيط به وخصوصاً في الدول النامية التي تعاني معاناة كبيرة في تكيف مواطنيها مع التكنولوجيا الرقمية، ولكن في ظل الجائحة وعلى رغم صعوبتها إلا أنها استطاعت أن تضع البشر في بؤرة اهتمام للنظام الإلكتروني، بسبب ضرورته الملحة في هذا الوقت.

والجدير بالذكر أن النقود الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكتروني، قد كانت موجودة قبل الجائحة إلا أنها لم تكن منتشرة بهذا القدر، فقد كانت ثانوية أو قليلة الاستخدام، بسبب عدم إتقان استخدامها[36]، وعدم ثقة معظم الأفراد بها خوفا من التعرض لانتهاك الخصوصية، ويعود السبب في ذلك الى عدم انتشار الوعي التكنولوجي، ومن الأسباب الأخرى التي أدت الى انتشار التعامل بالنقود الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكتروني الأخرى، اتخاذ الكثير من المستثمرين وأصحاب الأعمال هذه الوسائل بديلاً مناسباً ومستقراً للعملات التقليدية، حيث توفر عليهم جهد الانتقال من مكان الى آخر بالإضافة الى أنها الحل الأنسب في مثل هذه الظروف، وذلك لأن النقود التقليدية تعد من الأسطح الناقلة للفيروس لأنها متداولة بين الأيدي.

وبالإضافة الى ذلك فقد أدت حالة عدم اليقين والخوف من المستقبل إلى زعزعة الثقة بالعملات بشكل عام وعملات الأسواق الناشئة بشكل خاص حيث انخفضت قيمتها السوقية، فاضطرت السلطات النقدية لدعم عملتها بعد لجوء مواطنيها الى شراء الذهب والعملات الصعبة وهو ما أدى الى سحب جزء من الرصيد النقدي الاحتياطي من العملات الصعبة والذهب لدى البنك المركزي مما أدى الى تذبذب في سعر صرف هبوطها[37]، إلا أن التجارة الالكترونية ما زالت نشطة في ظل الجائحة، حيث أن نشاطها لم يتأثر كثيراً بسبب ما فرضته الدول على مواطنيها من قيود نتيجة لانتشار الفايروس، واستمرار نشاطها يعني زيادة الإقبال على استخدام النقود الإلكترونية كوسيلة دفع بالعملات التقليدية، وهذا من شأنه أن يحد ولو بشكل طفيف من التذبذب في سعر صرف تلك العملات.

وفي ظل هذا التقدم التكنولوجي السريع، وما يشهده العالم اليوم من أزمات يجب على الحكومات والمؤسسات الخاصة والمنظمات الدولية أن تساهم مساهمة واضحة وجريئة في التطوير على العمليات الإلكترونية والبحث عن بدائل أخرى في ظل المشكلات والتحديات المتزايدة التي تواجهها المجتمعات.

الخاتمة

الحمد لله في البدء والختام، والصلاة والسلام على رسوله، وعلى آله وأصحابه الكرام. وبعد فهذه أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذا البحث:

أولاً: النتائج:

- أن النقود الإلكترونية لا تخرج عن كونها وسيلة من وسائل الدفع المبتكرة؛ تطورت نتيجة لتطور التجارة الإلكترونية التي تستلزم وجود عملية دفع بديلة عن عملية الدفع التقليدية.

[36] انظر: خضر، مجد، العملات الرقمية في زمن كورونا، مجلة العربي الجديد، مجلة الكترونية، 28\6\2020م.

[37] الهرش، أحمد فايز، أمة الإغلاق الكبير: الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا كوفيد-19، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، ج2، ع2، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020م، ص123.

- أن انتشار تداول النقود الإلكترونية لا يؤثر على حجم تداول النقود الورقية حيث أنها وسيلة دفع إلكتروني بديلة عن وسائل الدفع التقليدية بالنقود الورقية.
- أن اتساع التعامل بالنقود الإلكترونية (كوسيلة دفع)، يؤثر على سلوك المستهلك، وعلى حجم المبادلات التجارية، بالإضافة لتأثيره على الاستثمار والعمالة.
- أن النقود الالكترونية ووسائل الدفع الإلكتروني كانت ثانوية، وقد كانت جائحة كورونا من أبرز العوامل التي أدت الى انتشار التعامل بها نظراً لكونها البديل المناسب في مثل هذا الظرف الاستثنائي، لما يتوفر بها من خصائص تمكن المتعامل من اجراء معاملاته اليومية عن بعد.

ثانياً: التوصيات:

- العمل على انشاء منظومة عالمية متكاملة تُعنى بوضع أطر مفاهيمية لتحديد المقصود بكل من النقود الإلكترونية والألفاظ المرتبطة بها.
- وضع دليل فقهي من قبل الهيئات الشرعية المختصة مرتبط بكل ما يتعلق بالنقود والمعاملات المالية ووسائل الدفع المستحدثة.
- ضرورة العمل على زيادة الوعي التكنولوجي، وزيادة رقابة حكومات الدول على كل ما يتعلق بالنقود الإلكترونية.

قائمة المصادر والمراجع.

1. أبادي، الفيروز، القاموس المحيط، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 2005.
2. الباحوث، عبد الله بن سليمان، النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، بحث منشور، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ع1، القاهرة، 2017م.
3. الجميلي، إسماعيل، اصدار العملات الافتراضية بين ضوابط الشرع ومتطلبات العصر، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة "العملات الافتراضية في الميزان"، كتاب وقائع المؤتمر، 2019م.
4. خضر، مجد، العملات الرقمية في زمن كورونا، مجلة العربي الجديد، مجلة الكترونية، 28\6\2020م.
5. ربابعه، عدنان، وكيوان، تسنيم، توليد النقود في المصارف الإسلامية دراسة مقارنة بالمصارف التقليدية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، ج45، ع2، 2018م.
6. الزلمي، بسام، دور النقود الإلكترونية في عمليات غسل الأموال، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ج26، ع1، 2010م.
7. الشافعي، محمد إبراهيم، الآثار النقدية والاقتصادية والمالية للنقود الالكترونية، مؤتمر الأعمال المصرفية الالكترونية بين الشريعة والقانون، 2003.
8. شايب، محمد، الدفع الإلكتروني كآلية للحد من أزمة السيولة واكتناز النقود في الاقتصاد الجزائري، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، 2017م.
9. شريف، هيثم محمد، النقود الالكترونية: ماهيتها أنواعها وآثارها، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ع72، جامعة المنصورة، 2020م.
10. عامر، باسم أحمد، العملات الرقمية «البتكوين أنموذجا» ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، ج16، ع1، 2018.
11. عون، عبد الناصر الهادي، النقود الالكترونية تعريفها مميزاتها ومخاطرها، المجلة الليبية للدراسات، دار الزاوية للكتاب، ع3، 2013م.
12. الفيومي، المصباح المنير، (د.ط، د.ت).
13. القحطاني، سارة، النقود الإلكترونية: حكمها الشرعي وآثارها الاقتصادية، جامعة الكويت، الكويت، 2008م.
14. مؤتمر العملات الافتراضية في الميزان، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة، مركز الشارقة الإسلامي لدراسة الاقتصاد والتمويل، 2019م.
15. محمد، إبراهيم، النقود الإلكترونية أحكام فقهية وآثار اقتصادية: دراسة مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، أسيوط، ج1، ع31، 2019.

16. مرغيت، عبد الحليم، التحول من النقود الورقية الى النقود الإلكترونية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر.
17. منصر، كريمة، الآثار المحتملة لأدوات الدفع الإلكتروني على سير السياسة النقدية، مجلة أبعاد الاقتصادية، ع10، جامعة أمحمد بوقرة-بومرداس، 2020م.
18. النجار، أحمد، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية، شرعية، محاسبية، 2019، جامعة آل البيت.
19. نعمان، ضياء، النقود الالكترونية وسيلة وفاء في التجارة الالكترونية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية، ع5، مراكش.
20. الهرش، أحمد فايز، أمة الإغلاق الكبير: الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا كوفيد-19، مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، ج2، ع2، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020م.